

مللقى الأبحر

@ 85 @ لا يصلي به بعد الطلوع إلا عند زفر والمتوضء بعد الطلوع يصلي به الظهر خلافاً له والمعذور من لا يمضي عليه وقت صلاة إلا والذي ابتلى به يوجد فيه . .